سلطة القانون

من صلب الموضوع

احمد زكي الانباري

لأجل ان نحس بإننا احرار، وباننا موجودون، وجوداً واقعياً على هذه الأرض، ولكل منا شخصيته وفرديته التي يعتز باستقلالها وامتلاكها لناصية وجودها، وافكارها التي تحب ان تمارسها باعتبارها ثقافتها التي هي سلوكها الذي ترى نفسها تعيش فيه، نريد سلطة القانون.

ولأجل ان نكون احراراً في انتمائنا الفكري والسياسي والاجتماعي، ولأجل ان نكون احراراً، نسير لا يتبعنا إلا ظلنا.. نقف هنا، أو نقعد هناك ، نتكلم حول هذه الظاهرة أو تلك.. نؤيد، نعارض، ننتقد، نمارس حياتنا بالشكل الذي نريد، دون خشية، أو خوف من رقيب يتربص بنا يحسب علينا انفاسنا، ولا حسيب علينا.. يتعسف باحكامه وقائمة ممنوعاته وتحذيراته وحزم خطوطه الحمر، التي تلتف حولنا كنسيج عنكبوت، لتلبسنا بالتالي حق الوجود، نريد سلطة القانون. الذي اتفقنا عليه فكتبناه بأيدينا... من أجل ان نحقق ما نريده ويصبح قول الشاعر حقيقة نعيشها:

وكلّ امرئٍ يمسي ويصبح سالماً
من النّاس إلا ما جنى لسعيدُ

لذلك نريد من الدستور العتيد حماية الحرية الشخصية وذلك من خلال ان ينص على (ان لا يحق لأي كان، مهما كان، ان يتدخل، وبأي شكل من الاشكال في حرية الفرد العراقي، أو ان يحاول ان يفرض عليه مفاهيمه ومتبنياته الاعتقادية وان يقنن سلوكه، وتحت أي اعتبار إلا الاعتبار القانوني الذي وافق عليه العراقيون عبر استفتائهم عليه.

نعم يحق لكل كيان سياسي أو ديني أو اجتماعي، ان يبشر بمبادئه ومفاهيمه بكل حرية وفي اطار القانون، وان لكل كيان الحق في حرية الكلام والنشر والنقد والوعظ والنصح والارشاد.. ولكن دون ان يمنح نفسه سلطه التدخل لاجل ان يفرض ما يؤمن هو به على الناس بالقوة والتهديد، لان الذي ينظم الحياة هو القانون/ الدستور الذي يمنع ويبيح أية ممارسة من قبل الافراد والجماعات، وهو الذي يحمي الحرية الشخصية من كل من ينصب نفسه حاكماً على سلوك الناس، ويقنن تصرفاتهم تحت أي شعار، لأن مثل هذه الأمر إذا ما حدث سيكون أداة جديدة للتسلط واضطهاد الآخر، وهذا منزلق خطير سيعيد المجتمع العراقي إلى فترة هي أشد قسوة ونكاية من الدكتاورية.

الدستور يجب ان يقلب معادلة (الأيديولوجيا والأرض والإنسان) بجعل الإنسان أساسا لكل شيء

بغداد/ كريم جاسم السوداني

عن الدستور وكتابته استطلعت (المدى) آراء عدد من أساتذة الجامعة التقينا أولاً الدكتور حميد جاعد معاون عميد كلية الاعلام للدراسات العليا وسألناه ماذا تريد من لجنة كتابة الدستور ؟فأجاب:

عندما يشرع في كتابة الدستور تجب مراعاة حقوق الدولة والمجتمع وبالتالي فان مصالح العراق تتقدم على كل المصالح المذهبية والفئوية كما أن مصالح الفرد لا تتوقف عند حدود معينة كحرية الحصول على المعلومات وحرية التفكير وانتهاءً بممارسة المعتقدات، ضمن هذا الإطار يمكن تجاوز كل المشكلات التي تعيق إمكانية بناء دستور متقدم يعبر عن حقيقة الإنسان العراقي ومتطلباته. الملاحظ منذ عام ١٩٥٨ حتى الآن ان كل الحركات السياسة ومن دون استثناء كانت تسير على معادلة خاطئة تعتمد الايديولوجية والارض والإنسان وعليه يجب ان تقلب هذه المعادلة الآن بان يتقدم الإنسان على كل شيء ويصبح محور هذا الدستور وبنوده ونحن نطمح الى دستور يحفظ حقوقنا كأفراد وكمجتمع وضمن اطار المستلزمات المتبادلة.

أما في ما يخص الجانب الاعلامي فيفترض كما درجت عليه معظم الدساتير ضمان حرية حصول المواطن على المعلومة التي تخصه وتخص مجتمعه وذات تأثير في شؤونه العامة والخاصة، بما يفتح آفاق الحرية لحركة الاعلام وتداول المعلومات، واعتقد ان من الإنصاف ان يستدعى أصحاب الاختصاص للمشاركة في بناء الجوانب المتعلقة بالاعلام وحرية وحدود ممارسته مثلما يستدعى رجال الدين في المسائل الفقهية والتشريعية وكذلك رجال الاقتصاد في تحديد الاتجاهات للاقتصاد العراقي.

ومسألة اشراك الاعلاميين ليست مسألة أبراز دور قد لا يستحقونه، ولكنه اصبح شرطاً ملزماً لمن يريد ان يبنى دستوراً، فمسألة المعلومات وتداولها اصبحت محوراً لبناء وبلورة اتجاهات الرأي العام ، وبما ان الدستور سوف يدعم أسس الديمقراطية ويصبح العنصر الرئيس المتحكم في القرارات الممكنة وغير الممكنة التنفيذ لذلك يجب النظر إلى الاعلام بوصفه حركة موازية للنظرة السياسية أو الاتجاه السياسي لمستقبل العراق ومؤسساته.

أما الدكتور علي الشمري فقد قال ان بالامكان اشراك جميع الطوائف وجميع الأطياف في اعداد فقرات الدستور والاستفادة من الدساتير العراقية القديمة بكتابة الدستور الجديد، فضلاً عن الاستفادة من دساتير من دول اخرى كالدول التي تمتاز بتنوع طائفي وعرقي أشبه بحالة العراق.

وأكد على ضرورة اجراء حملة اعلامية لكي يطلع الشعب العراقي على مجريات كتابة الدستور من خلال نشرها في الصحف اليومية أو التفرد بإصدار صحيفة يوميه متخصصة باخبار كتابة الدستور لاطلاع أبناء الشعب على آخر مستجدات كتابة الدستور أما بالنسبة للاستفتاء فيجب ان يتم التصويت عليه فقرة فقرة ، وعلى المواطن ان يصوت بـ(اتفق) و(لا اتفق) وعلى ان يكون على دراية بكيفية اجراء الاستفتاء والتصويت والسؤال عن كل فقرة لأن المواطن يجهل طريقة التصويت.

وعلى الدستور الجديد ان يستمد مواده من الواقع وتسهل فقراته بناء دولة القانون وتحفظ فيها كرامة وحقوق الإنسان وبالنتيجة نصل إلى دولة متكاملة تكون سمتها الأولى النظام والعدل والمساواة.

في حين طالب الصحفي خليل ابراهيم فاخر العاكفين على كتابة الدستور تثبيت كل ما يتعلق بالحريات العامة وحرية التعبير عن الرأي والتظاهر وإصدار المطبوعات وتأسيس الجمعيات والنقابات والأحزاب.

فمن الضروري ان تعمق مساحات الحرية وان تلغى القيود، اما عن المسائل التي يتوقع ان تكون محوراً للخلاف مثل (الفيدرالية ودور الدين والنظام الانتخابي) فإني اعتقد ان مطالبات الأحزاب والفرقاء لابد ان تتسم بالعقلانية.

وبخصوص دور الدين فإني اتطلع إلى ان تواصل المرجعيات الدينية دورها الإيجابي في دعم العملية السياسية من دون التدخل في التفاصيل وان يكون الدين احد مصادر التشريع وليس المصدر الوحيد.

والتقينا طالب الدراسات العليا علاء مصطفى وسألناه عما يريده من أعضاء لجنة كتابة الدستور فأجاب:

لا مطالب لي اطلاقاً، لانني لمست حقيقةً مفادها.. وجود أناس أمناء كلفتهم الجمعية بصياغة الدستور وان هؤلاء الامناء يشعرون بمعاناة الشعب ويعرفون تطلعاته ورغباته وهم أدرى كيف يقرأون المتغيرات وينتقون المفردات ليصيغوا لنا دستوراً لا يتقاطع مع عاداتنا وقيمنا التي هي ذات القيم التي يؤمنون بها.

إذا كلنا ثقة بلجنة صياغة الدستور وكل مطالبنا الدعاء لهم بالنجاح والتوفيق في مسعاهم الذي يتطلع إلى نتائجه الشعب بفارغ الصبر.

اما محمد المعموري طالب ماجستير في جامعة بغداد فقال:

"اعتقد ان جميع المشاكل سوف يتم تذليلها وسيكتب دستور العراق الدائم بأيد عراقية وسيكون امتداداً لعراقة العراقيين في مجال القانون والدساتير حيث شرع حمورابي أول قانون عرفته البشرية قبل آلاف السنين.

أتمنى ان يضمن الدستور الحريات الفردية ويصون وحدة البلاد وان تشارك في صياغته جميع أطياف الشعب العراقي ويصبح الحجر الأساس لبناء دولة متحضرة.

استطلاع لشغيلة الرمادي حول الدستور الجديد

الرمادي/ بيان البكري

لكي نتعرف على آراء الشغيلة في الرمادي عن الدستور اتجهنا مباشر إلى معمل زجاج الرمادي الذي التقينا فيه بمجموعة منهم تجمعوا حولنا ليدلوا بآرائهم، فسالت احدهم وهو ابو مكرم عن رايه في وضع دستور عراقي جديد للبلد فقال : لم يكن للعراق طيلة تاريخه اي دستور والصراحة اننا سعداء بانجاز كهذا ولكن الكثير من العقبات التي تعترض طريق انجاز مثل هذه الخطوة من الممكن طرحها واولها كيف يمكن وضع دستور في بلد محتل؟ وثانيا كيف يمكن ايضا وضع دستور في ظل بلد يعج بالمخربين وبالمنتفعين وبالوصوليين والانتهازيين والسراق من أعلى المستويات إلى أدناها؟ وبعد ذلك ماذا سيقول الدستور غير تكريس الاحتلال وتقسيم العراق . نعم سيكون لدينا دستور ولكننا سنندم عليه طيلة العمر ويبدو ان ابا عبير لم يتفق معه فقال : لا يمكن النظر الى هذه المشكلة بهذا الشكل المستعجل والسوداوي اريد ان اقول لكم اذا كنتم مخلصين نريد مسألة واحدة لا تقسموا العراق وسنشارك في الدستور والا فلن نشترك في جريمة.

فقلت لهم مهلا ليس ما تتحدثون عنه تقسيما بل هو اتفاق على حكم فدرالي متعدد فقالوا سمه ما شئت.. انه تقسيم ودفع للاكراد والشيعة والسنة الى ان ينفرد كل منهم بمقاطعة لا لشيء الا من اجل توزيع السرقات.بينما اعترضني محمود المهندس قائلا انا اؤمن بالدستور وسأشارك في التصويت عليه اذا كان يلبي ما نريد واول ما نريد ان لا يتكرر الحكم الدكتاتوري في العراق وان لا ينفرد احد بالسلطة، وان يصدر قرار بمنع تشكيل اي نوع من الميليشيات المسلحة وان لا تتم الموافقة على تشكيل اي حزب اذا لم يكن يجمع ثلث الاعضاء من الشيعة وثلثهم من السنة والثلث الاخير من الأكراد بينما اعترض رجل كبير في السن لم يذكر لنا اسمه خوفا من شيء لا نعرفه فقال: يا اخوان امريكا تريدنا ان لا نوافق على الدستور والحكومة تريدنا ان نصوت بالموافقة عليه والسنة كذلك وحتى اتجاهات المقاومة الوطنية ولا ندري ماذا سنفعل؟ هل نتفق مع الامريكان لانهم لا يريدون حكومة الجعفري؟ ام نتفق مع الاتجاهات الأخرى؟ اعتقد ان افضل شيء لنا هو ان نتفق مع امريكا في رغبتها ان نصوت برفض الدستور لكي تعاد الانتخابات ولكي تبقى اطول فترة ممكنة. ولو انهم اخرجوا قواتهم من مراكز المدن لكنت متاكدا مما اقول ولكنني لحد الان احزر فقط ونحتاج الى نقاشات وحوارات كثيرة ومتعددة حتى اجراء الاستفتاء، وأرى ان تكون حوارات مفتوحة؟ لكل اطياف الشعب لكي نتوصل الى راي واحد وعلينا في الوقت نفسه ان نعيد فهم انفسنا على اننا عراقيون لا سنة ولا شيعة، واذا تطلب الأمر فلنترك الدين الذي يفرقنا، لا بسببه ولكن بسببنا نحن.كدت اقتنع عندما خرجت من المعمل وخرجت وانا متاكد من شيء واحد وهو ان نقوم بدلا من النقاش الجزئي في البيوت والامكنة المختلفة ان نوسع حوارنا في ندوات متكاملة واساسها الهم العراقي والرغبة في التوصل الى هدفين اخراج الاحتلال ورسم خارطة العراق الجديد.ان احدى المشكلات هنا غياب المعلومات، والخوف من قول الحقيقية، واستخدام التورية في الكلام. إلا ان الجميع يشعرون بالقلق ازاء مستقبل العراق كوطن للجميع من دون تمييز.

من اجل دستور عراقي دائم وديمقراطي

المحامي حسن شعبان
المنسق العام لمنظمة حقوق الإنسان والديمقراطية

لم يعد هناك مجال للجدل في ان الدستور أي دستور. يتضمن نصوصاً فيها قوة الإلزام والآمرية لغيره من القوانين، وله شكلية خاصة تصدرها سلطة مختصة ينظم طبيعة وعمل وعلاقة السلطات الثلاث والمجتمع ويأتي جراء عقد اجتماعي تتوافق على إعداده وسنه كل أثنيات ومكونات المجتمع.

اجمع فقهاء القانون على ان مثل هذا الدستور يفوق غيره من القوانين شكلاً وموضوعاً ذلك لأنه يتضمن مجموعة من القواعد التي تحدد طبيعة النظام السياسي ومكونات الدولة والمجتمع ومن خلاله تنشأ وتسن فأن أي تعد أو انتهاك للدستور يعد انتهاكاً لإرادة الأمة وتعدياً على رغباتها وإرادتها والدساتير تسن عادة إما في حالة انبثاق دولة جديدة أو تعرض نظام بكامله إلى الازاحة وهذا ما حدث في العراق عندما أطيح بنظام الاستبداد ومؤسساته القمعية التي كانت تشكل الأساس في دولته بعيداً عن الدستور والقانون.

وغالباً ما تسن هذه الدساتير بإحدى الطريقتين.

١. عن طريق الجمعية التأسيسية التي ينتخبها الشعب وتنحصر مهمتها في وضع الدستور وتثبيت الفكرة القانونية السائدة للمجتمع وتنتهي مهمتها في تشريع الدستور وهي سلطة تأسيسية واسعة الاختصاص والصلاحيات. وهذا ما حصل فعلاً في العراق بعد الانتخابات التي جرت في كانون الثاني ٢٠٠٥ وانبثقت عنها الجمعية الوطنية.

٢ . اللجوء إلى لجنة من خبراء القانون الدستوري والاختصاصيين والسياسيين والعاملين في حقوق الانسان تكون مهمتها اعداد مسودة دستور تضمن للشعب سيادته المطلقة وتطرح أمام الشعب وأحزابه ومنظمات المجتمع المدني ليعبر الرأي العام عن رأيه في هذه المبادئ والصياغة. تجتمع لجنة إعداد الدستور هذه وتأخذ بالملاحظات والاقتراحات التي نالت رغبة الأغلبية لتدخل في صياغة الدستور ليصبح متكاملاً حيث يعرض على الشعب في استفتاء عام بحرية تامة ليقرر فيه رأيه النهائي.

وقد أخذ (قانون الإدارة المؤقت) بهذه الطريقة ايضاً اضافة إلى انتخابات جمعية تأسيسية وبعد موافقتها يعرض لاستفتاء عام للموافقة عليه وبذلك تكون طريقة اعداد الدستور العراقي قد أخذت بالطريقتين معاً، وهذا يحقق إرادة الشعب بشكل أوسع وأكبر وأكثر ديمقراطية.

كان الدستور الملكي قد عرض على المجلس التأسيسي بموجب القانون رقم ٣٦٥ في ١٨ آذار ١٩٢٤ إلا ان النفوذ البريطاني آنذاك كان له الدور الرئيس في شكل هذا الدستور ومحتواه ولم يكن دور المجلس التأسيسي الذي لم يكن انتخابه قد تم بطريقة الاقتراع المباشر والعام سوى شكلي لغرض امراره وطنياً.ومن اللافت للنظر ان المجلس التأسيسي قد اقر بغالبية ساحقة في ان حل مجلس النواب يقتضي صدور قرار من مجلس الأعيان يدعو إلى حله لكنه سرعان ما تراجع تحت ضغط الحكومة البريطانية فأصبح ذلك من اختصاص السلطة التنفيذية.

وفي اختصاصات المحكمة الدستورية العليا كان المجلس التأسيسي قد وافق على حق المحكمة في سحب يد الشخص الذي يتهمه مجلس النواب من بين السلطة العامة بالفساد أو الإساءة اذا ما ظهرت أدلة جديدة تثبت ذلك، لكن المجلس في الجلسة التي اعقبتها عاد ليتنصل عن قراره ويحصر اختصاصات المحكمة العليا في دستورية القوانين وتغيير النصوص الدستورية.

وكان لابد للدستور الملكي ان يمر، والذي لم يكن يخلو من بعض المبادئ الديمقراطية حيث صدق عليه في آذار ١٩٢٥، لم يشهد العراق بعد ذلك سن دساتيره لا فكرة المجلس التأسيسي ولا بطريقة الخبراء والاستفتاء وانما كانت دستاتير مؤقتة تعدها وتشرعها إرادة السلطة التنفيذية حيث لم يمارس الشعب أي دور فيها ومررت بعيدة عن إرادته.

ونحا الحكم الفردي منحى خطيراً في تعطيل النصوص الدستورية وسلك طريق التعديلات الدستورية بعيدا عن إرادة الشعب حيث مارس ما سمي (بمجلس قيادة الثورة) صلاحيات تفوق سلطة ونصوص الدستور وبات بامكانه حذف أو وقف عمل أي نص دستوري أو قانوني يتعارض مع مصالح سلطته المطلقة وروج لفكرة ان هذه النصوص من صنع البشر وبالتالي فأنها مجرد كلمات يسطرها الانسان بإمكانها خلق نص دستوري أو قانوني كلمة حق اريد بها باطل.

جراء ذلك تم خنق الحريات العامة وأزيح الرأي الآخر تماماً وانتهكت حقوق الانسان بأعلى صور الانتهاك وبشكل صارخ وفج ولم يعد للنصوص الدستورية والقانونية أي معنى طالما ان سلطة الفرد الواحد بإمكانها ان تقول لشيء كن فيكون!

وبناء عليه وبغض النظر عن طبيعة وأشكال النظم السياسية والاجتماعية ذلك لأنه عانى ما عاناه من استئثار السلطة التنفيذية وتجاوز اجهزتها القمعية على السلطات الاخرى خاصة السلطة القضائية.

وقد عبر الشعب العراقي عن إرادته هذه في الانتخابات حيث منح السلطة التشريعية (الجمعية الوطنية) الصلاحيات الكاملة والمستقلة عن السلطة التنفيذية.

وعلى الدستور ان يتضمن نصاً صريحاً في استقلالية السلطة القضائية وان لا سلطة ولا سلطان عليها سوى القانون والناس جميعاً أمام القضاء سواسية لا فرق ولا تمييز لأي سبب كان، وان يحرم أي تدخل أو تأثير على القضاة وعزلهم وتعيينهم ومحاسبتهم تتم من خلال (مجلس القضاء) حيث لا تلومه في الحق لومة لائم وله ماض مشهود في النزاهة والوطنية والقانونية وقد اتى بإرادة الشعب العراقي وليس بإرادة أية سلطة كانت!.

ذلك لأن القانون ينبغي ان يطول حتى رئيس الجمهورية ذاته وأي مسؤول في الدولة اذا ما خالف القانون او تجاوز صلاحياته والحدود التي رسمها القانون له.

وعلى الدستور ان يتضمن حدود وصلاحيات السلطة التنفيذية بشكل دقيق وواضح ذلك لأنها السلطة الأكثر أرضية في تجاوزها على السلطات الاخرى بسبب طبيعة عملها وان لا يسمح لها بالتجاوز او تحدي السلطات الاخرى لأي سبب كان وعلى ان يتعرض منتهكو الدستور والقانون الى المساءلة القانونية الصارمة.

٢. لا بد للجنة إعداد الدستور من ان تراعي في نصوصه الالتزام بمبادئ حقوق الانسان التي أقرتها الشرعية الدولية بدءاً بالاعلان العالمي لحقوق الانسان ومروراً بالاتفاقيات والصكوك والاعلانات الدولية وانتهاءً بقانون محكمة الجزاء الدولية.

وبهذه المناسبة نؤكد ان يتضمن (الدستور) القادم إلزام الحكومة العراقية بالانضمام الى قانون هذه المحكمة انسجاماً مع دولة القانون والعدالة.

هذه المواثيق والنصوص الدولية التي اصبحت ملزمة وطنياً ولها ذراع قضائية تحميها وتلزم الآخرين دولاً وافراداً باطاعتها في كل المجالات ومساواة الجميع من دون تمييز بسبب الجنس او اللون او العرق او المعتقد السياسي او المذهبي.

٣. مبدأ التداول السلمي للسلطة، على لجنة اعداد الدستور ان تراعي أهمية هذا المبدأ حيث يعد صمام الأمان لعراق جديد تعددي وديمقراطي وموحد وان يلتزم فيه الجميع سواء من فاز بصناديق الاقتراع ام الذي في طريقه إليها.

وبعبارة أكثر دقة وصراحة من يأتي عبر صناديق الاقتراع الى السلطة ان يقبل ويقر بوجود الأقلية كحكومة ظل تمارس نشاطها بحرية تامة وتدافع عن اهدافها وبرامجها وتتمتع بحرية التعبير بكل وسائل التعبير المكتوبة أو المسموعة او المرئية وعلى حكومة الفائزين مغادرة السلطة عندما تحجب صناديق الاقتراع اكثريتهم بشكل سلمي بشافية عالية وبرحابة صدر إلى الفائزين الجدد.

وهذا المبدأ الديمقراطي والعادل اذا ما ترسخ واصبح نصاً وحقيقة يقبل به ويحترمه الجميع ويعمل به وكأنه أمر لا يمكن المساس به أو تجاوزه نكون قد ضمنا النظام الديمقراطي في العراق الحديث.

٤. في سيادة الدستور.. المحكمة الدستورية العليا من دون خلاف تشكل النصوص الدستورية في القرن الواحد والعشرين القانون الأعلى في الدولة وهذا يأتي من حقيقة وطبيعة احكامه، فالدستور ينظم السلطات في الدولة من حيث وجودها واختصاصاتها ونشاطها.

وبناءً عليه فان مبدأ سيادة الدستور من أهم المبادئ الديمقراطية ذلك لأنه اذا ما اخترق أو تعطل يصبح وجود الدولة وكيانها محفوفاً بالمخاطر ذلك لأن الدستور شيء أساس بكل معنى الكلمة للمجتمع والنظام القانوني فيه يستند إليه ويستوحى من مبادئه.

من هذه الأهمية تأتي مهمة الرقابة القضائية لدستورية القوانين حيث يتطلب الأمر محكمة دستورية تسهر وتراقب بعناية دستورية القوانين. والمحكمة العليا الدستورية هي غير المحكمة الاتحادية التي شكلت قبل ايام لهذا ينبغي ان ينص الدستور الدائم صراحة على وجودها وأهدافها وصلاحياتها وهي بلا شك ستكون الضمانة الرئيسة لعدم مرور أي خرق قانوني للدستور.

٥. الفدرالية والدستور

يتجه عالم ما بعد القرن العشرين نحو اللامركزية الإدارية ومنح الأقاليم ذات الكثافة السكانية المتقاربة سلطات فيدرالية حيث تتحول الدولة إلى دولة فيدرالية أو كونفدرالية وتمنح الأقاليم مزيداً من السلطات الإدارية بينما يحتفظ مركز الدول بصلاحيات القضايا الرئيسة المشتركة كالأمن الفدرالي والجيش والمالية والثروات الطبيعية المشتركة وغيرها من العناوين المشتركة ويتمتع عدد كبير من دول العالم بهذه الصيغة.

ولا نجد فيها أية خطورة أو تهديد لمستقبل العراق الموحد وانما العكس تماماً تكون عاملاً رئيساً للمحافظة على وحدة العراق أرضاً وشعباً وتمنح صيغة التنافس وتقديم الخدمات الأفضل بين الأقاليم لمصلحة سكانها وهي من دون نقاش تمنح المواطنين مزيداً من المشاركة في صنع قراراتهم المحلية والوطنية.

وهناك حقيقة ينبغي ان لا تغيب عن ذهن أحد مفادها وجود قوميتين رئيستين في العراق العرب والأكراد شركاء في هذا الوطن ليس الآن بل منذ آلاف السنين وهم أكثر من أشقاء تحملوا آلام وأماني الوطني على حد سواء.

تعرض الشعب الكردي (والحق يقال) إلى أشد الانتهاكات لحقوقه وكرامته على أيدي اعتى الانظمة رجعية وشوفينية ولعل مجازر حلبجة والانفال سيئتي الصيت دليل لا جدال فيه.

ومن حقه في العراق الجديد وفي دستوره القادم ان يتمتع بكل حقوقه القومية المشروعة وبضمنها حق تقرير المصير، إذا كانت اتفاقية ١١ آذار ١٩٧٠ التي شرعتها سلطة الحزب الواحد قد أقرت في ديباجتها صراحة بحق الشعب الكردي في تقرير مصيره. ولو كان ذلك على الورق فقط. إلا انه حق أقرته الشرعية الدولية وتقره الشرائع السماوية والوضعية.

ومن حق الشعب الكردي في العراق الجديد الواحد ان يتمتع بكامل الفيدرالية تماماً كما تتمتع الأقاليم الأخرى ضمن عراق حر وسعيد.

لم تكن هذه (المناقشة) التي بدت على عجل لتفي الدستور حقه ذلك لأنه بحاجة إلى أكثر من جهة وأكثر من فرد ولعل تشكيل مركز للدراسات الدستورية خطوة بهذا الاتجاه.